قلت لها وعليك السلام قالت لي انعشا فادهنني بداهية فتوقفت فالهمني الله تعالى
ان قلت لها اتدري له موضع قالت لا قلت اها ايش هو او متى هو قالت لا قلت لها انا رب
او عبد قالت عبد قلت فالعبد يقدر على شي ما هذا الكفر والشرك الذي اتيتني به اهربي
الى خالقك فاطلبي منه العشا لانه خالقك والقادر على كل شي فيعطيك ويجيب لك
ما طلبتني فتطعمني وتاكل فما لك واياي وما هذه الخيرة قال فهربت الى خالقها فجاءت
متمكن كثير فاكلنا قال وكذا يحتج عليها ومن هنا تثبت الاقدام وذكر ايضا مسئلة عظيمة
مفيدة يتضمن كيف يكون حال الفقير والارادة فراينا ذكرها في هذا الموضع من الواجب
المتعين ليتحقق في العمل بها كل من يقف عليها من مريد متدين قال رضي الله عنه اعلم
ان الفقير لا يخلو اما ان يكون جالسا او ماشيا اما قاعدة الجالس فان جلسته
موضع اليته وهو مكانه وزمانه طرف سجادته لا يتعداها ولا يكون التفاته لوقت
ولا الى سبب معلوم لانه لا يدري الاوقات ما هي ولا يجدها ولا يدري متى هي ولا وقتها ويعلم
ان جميع الاشيا تطلبه وتحتاج اليه لانها خلقة من اجله وهو خليفة فيها وقد فرغ
من جميعها فالالتفات والاصل فيما دايل يكون هذا فالاقدار يجري عليه ولا كسبه
ولا سبب في التحصيل ثم قال واما الماشي من الفقرا الذي يكون في سفر او غيره فلا تجاز همته
خطوته مثاله ان يكون ماشيا فيخطر له الغير والالتفات اليه من بلد او شخص
او مطعم او مشرب فيهلك ويظفر به العدو وتزل قدمه فان تمادى في التعلق بشي من
هذه الطوامع والشواغل ومشى الى شي منها وفقده ومات مات قاتل نفسه وذلك انه
يكون في يوم صايف وهج وقد اصابه العطش الشديد فيعرض خيال ماء فيجي العدو فيروح
عليه ان اسرع تلحق بذلك الما فيشرب منه فيزول عطشك فان مشى راكبا لهذا
الخاطر فيجي الموضع فيجده سرابا فهناك يظفر به ويقول له الان تموت فيقتله من ساعته
فيموت قاتل نفسه اذا كان جاهلا بربه واياته ولم يعرف داه من دايه ولا يعلم العلم
ولا يسال العلما لبقايه مع نفسه قال فحكمه اذا جاله هذا الخاطر بالتروح من العدو في
سفره من السرعة الى الما والركون الى الاغيار من منازل او اشخاص او غير ذلك ان
يعرض على العدو وان الله تعالى يمكن ان يتوفاني قبل لحوقه فبالضرورة يطيعه
في ذلك ويسلم ويقول له ايضا قال النبي صلى الله عليه وسلم من مشى الى طمع فليمش رويدا
وقال من اتانا اصاب او كاد ومن عجل اخطا او كاد والعجلة من الشيطان ومن هذا كثير فلا
يشك شاك انه كان يحتج للنفس والشيطان بهذه القواعد من العلم انهم ينقطعون
ولا حجة عندهم بعد الاستعانة بالله والتعلق به ثم يقول له ايضا اتنكر ان الله

تعالى

تعالى قادر على ان يطعمني ويسقيني ان شا ينبع لي عينا الساعة قبل وصولي لذلك الما
فيقول له الشيطان بالضرورة نعم فاذا كان هذا كذلك والله تعالى اعلم بمصالحي ومنافعي
مخلوق فاذا حصل هذا العلم رجع يمشي متانيا همته مع خطرته ناظرا لما يرد
ربه فان وصل الى ما خطر له اولا وراه من بعد ولم يجد ما ولم يجد ما يتعلق به خاطره
صاحبا او طعام بقي على اصله لا بغير عنده ولا يرد ويظفر بالعدو وقتله
ايضا الشيطان بخيرة الشي وضده انتهى ما اوردنا ذكره من كلام هذا الامام
من تفسير الكلام المقرب غاية المرام لما تضمنه من المعاني البديعة والا
ولما فيه من تجريد التوحيد والاداب المرضية من العبيد فهو جدير بان
ويرسم ويكمل به الفرض الذي تقدم والله تعالى اعلم وحكم الشرط الثاني ان لا يا
يوافق العلم وهذا شرط لازم للمتجرد ايضا قال الشيخ ابو طالب المكي رضي الله عنه
لمن لا معلوم عنده من الاسباب ان يتورع في اخذها ويتحير المعطين لها كما يتحير
اهل المكاسب في الاكتساب لان الله تعالى في كل شي حكما والقعود عن المكاسب
لا تسقط احكامها والقاعد عن الطلب لا يسقط احكام الطالب ولا ترك
العمل عمل يحتاج الى علم ولم تكن سيرته للفقرا الصادقين ان ياخذوا من كل احد
لا في كل وقت ولا ياخذ كل ما يعطون مما يزيد على كفايتهم الا ان يكونوا ممن يخرجونه
الى غيرهم انتهى وموافقة العلم التي ذكرها المولف رحمه الله على قسمين موافقة العلم
العلم الظاهر وموافقة العلم الباطن اما موافقة العلم الظاهر فان لا ياخذ الا من يد بالغ
عاقل تقي وقد جا في الحديث لا ياكل الا طعام تقي ولا ياكل طعامك الا تقي فلا ياخذ من يد ظالم
ولا عامل بالربا ولا جاهل بما يحل ويحرم من وجوه المكاسب ولا ياخذ من يد صبي
ولا عبد غير ماذون لهما ولا معتوه واما موافقة العلم الباطن فان لا ياخذ ان لا ما كان
على وجه الوفق والمعونة فلا ياخذ الا ما هو مفتقر اليه في الحال ولا غناء له عنه من
ضرورياته وحاجاته من غير اسراف ولا اقتار ولا باس ان ياخذ ما يزيد على ذلك
ان في خلقه سخا وبذل وايثار وتخلق بمحاسن الاخلاق لا ليتوصل به الى حظ
عاجل من جاه او رياسة او قبول عند الناس ولا ياخذ ما يعطاه على وجه الابتلا
والاختبار اما الابتلا بان ياتيه قبل وقته او زايدا على حاجته فان اخذه فليخرجه
في السر ليامن بذلك من افة الاظهار واما الاختبار فان لا ياخذ شيا كان قد نوى تركه
لله تعالى من شهوة كان مبتلى بها قد ملكته واسرته ومنعته القيام بحقوق
ربه فليوف بعهد الله تعالى وليدفع ذلك عن نفسه ان خاف انحلال عزمه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)